انه اذا كان احد في نافلة وقرع الباب من له في دخوله مصلحة وانه ان تركه حتى يتم ما هو فيه انه
يروح عنه ولا يجده انه يقول ادخلوها بسلام ويرفع بها صوته ليمشي اليه انه في صلاة وهذا عندي
فيه نظر لانه لا ينطق بالقرآن على خلاف ما امر به فاولى من ذلك ان يباح له التسبيح من الكلام الذي فيه
الخلاف من اجل الضرورة ليسلم بذلك من التصاور بالكتاب العزيز والله الموفق للصواب بمنه وفضله
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال اصاب
الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليما فبينما النبي صلى الله عليه وسلم تسليما
يخطب في يوم الجمعة جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرفع
يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل
عن منبره حتى رايت المطر يتحادر على لحيته صلى الله عليه وسلم تسليما فمطرنا يومنا ذلك ومن
الغد وبعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى وقام ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله
تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده
الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادي وادي قناة شهرا ولم يجئ احد
من ناحية الا حدث بالجود ظاهر الحديث يدل على جواز الكلام للامام وهو في الخطبة لامر اكيد وجواب
الامام على ذلك والكلام عليه من وجوه منها جواز الاشارة الى شيء يعرف بالعادة يغني عن تبيينه
يؤخذ ذلك من قوله سنة ولم يعين ما هي لانه قد عرف بالعادة انه اشارة الى السنة التي فيها
القحط والجوع ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم تسليما اللهم اجعلها عليهم سنين كسني
يوسف اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم انج الوليد بن عتبة وربيعة بن العياش والمستضعفين
بمكة ويجوز الاستسقاء بالدعاء من اهل الفضل بغير خروج يؤخذ ذلك من دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم بالغيث عند قول الاعرابي له ما قال وفيه دليل على طلب الدعاء ممن فيه اهلية للقبول عند
العلماء ومن ادب الطالب بث الحال اليه قبل طلب الدعاء يؤخذ ذلك من قصد الاعرابي الى النبي
صلى الله عليه وسلم تسليما لانه بالاجماع افضل قطر حياته صلى الله عليه وسلم تسليما لا يقصد
في العلماء غيره

في العلماء غيره اجماعا ولذلك كان عمر رضي الله تعالى عنه يقول للعباس رضي الله تعالى عنه عند
احتياج الناس للمطر وخروجهم الى الاستسقاء كنا نستسقي بالنبي صلى الله عليه وسلم تسليما
والآن نستسقي بك فانك عمه واقرب الناس اليه ونأخذ الادب في تقدمة تبيين الحال قبل طلب الدعاء
من فعل الاعرابي ذلك واقره النبي صلى الله عليه وسلم تسليما على ذلك وفيه من جهة الحكمة انك
اذا شكوت ما بك من الضر لمن فيه دين رق لك وكان دعاؤه لك بقريحة وعند تلك القريحة وجمع
ذلك الخاطر المباركة ترجى الرحمة والاجابة وفيه دليل على ان فرض الكفاية من قام به كفى ان
اعرب وجه الصواب في ذلك يؤخذ ذلك من ان هذا الاعرابي لما لحق الناس ما لحقهم من القحط تعين
على الكل اللجا الى الله عز وجل والى رسوله صلى الله عليه وسلم تسليما لمكانه بينهم وفي الوقت من هو
اعلى من هذا الاعرابي مثل الخلفاء رضي الله تعالى عنهم وجلة الصحابة رضي الله تعالى عنهم فلا يتكلموا
وقام ذلك الاعرابي بالوظيفة واقره النبي صلى الله عليه وسلم تسليما على ذلك ولو لم يكن ذلك
كذلك لقال له النبي صلى الله عليه وسلم تسليما في ذلك شيئا يعلم به ان الحكم ليس كذلك لان تاخير
البيان عند الحاجة لا يجوز وفيه دليل على ان طالب الحاجة ينادي من يطلبها منه بارفع اسمائه
يؤخذ ذلك من ان الاعرابي نادى النبي صلى الله عليه وسلم تسليما بارفع اسمائه وهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسليما وفيه من الحكمة استعطاف المطلوب منه الحاجة فانه مما تفي به
النفس وقد يكون عونا على قضائها لكن بشرط ان لا يتعدى بذلك لسان العلم فمتى امكن ان يكون
ما يسمى به ذلك الشخص ممنوعا شرعا فلا يجوز له لانه من حاول امرا بمعصية كان له ابعد فيما
يرجوا وقوله هلك المال المال عند العرب هي الابل كما ان المال عند اهل التجارة الذهب
والفضة كل احد بحسب عادته وفيه دليل على رفع اليدين في الدعاء للاستسقاء يؤخذ
ذلك من قوله فرفع يديه ولذلك كان يرى الامام مالك رحمه الله تعالى ان يرفع يديه في
دعاء الاستسقاء خاصة وهل يرفع في غيره من الادعية ام لا فيه خلاف بين العلماء وقوله
وما نرى في السماء قزعة اي شيء يسيرا من السحاب وقوله فوالذي نفسي بيده ما وضعها اي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)